

٦ الجريدة الرسمية - العدد ٢٠ مكرر (ج) فى ٢٢ مايو سنة ٢٠٢٢

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٩٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بشأن اعتبار مشروع إنشاء
محور منفلوط على النيل ومداخله ومخارجه بطول حوالى ٤١ كيلومتراً وعرض ٢٩ متراً
فى نطاق محافظة أسيوط من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير النقل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٦٢ لسنة ٢٠٢٢

المشار إليه النص الآتى :

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء محور منفلوط على النيل ومداخله
ومخارجه فى نطاق محافظة أسيوط .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ شوال سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٢ مايو سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدينى

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٥/٢٥ - ٢٠٢١/٢٦٠٦٠